: فكرة حقوق الإنسان في الحضارة الغربية :

١- فكرة حقوق الإنسان في الحضارة الإغريقية (اليونانية)

عرفت المدن اليونانية أنظمة الحكم منها الحكم الفردي والارستقراطي والديمقراطي وكانت تعتمد الديمقراطية المباشرة في أدارة شؤون الدولة اذ يتولى الشعب ذلك من خلال تشريع القوانين وتنفيذها فضلا عن تطبيقها على المنازعات التي تحدث بين الإفراد وان يقوم النظام على مؤسسات دستورية عدة :

١- الجمعية العامة وتضم كافة المواطنين من الذكور الأحرار الذين بلغوا من العشرين وتعقد أربعين جلسة في السنة الا ان الحضور غير إلزامي وتعد الجمعية السلطة العليا في البلاد حيث تعرض عليها مشروعات القوانين للموافقة عليها من عدمه فضلا عن مراقبتها لأعمال الحكومة وقيامها بعقد المعاهدات وتقرير السلام وفرض الضرائب .

٢- مجلس الخمسمائة : يعد هذا المجلس بمثابة اللجنة التنفيذية للجمعية العامة ويتم اختيار أعضائه بأسلوب القرعة من المنظمات المحلية في أثينا ويقوم المجلس بأعداد مشروعات القوانين واقتراح الضرائب المباشر .

٣- المحاكم : تمثل السلطة القضائية في البلاد ويتم اختيار أعضائها من الهيئات المحلية بواسطة الجمع بين القرعة والانتخاب وتتولى هذه المحاكم الفصل في المنازعات المدنية والجنائية فضلا عن رقابتها على دستورية القوانين .

أن فكرة حقوق الإنسان لم تكن معروفة ولا مألوفة في المجتمع اليوناني وان النظام السياسي الذي كان يقوم فيها لا يتفق مع المبادئ الديمقراطية اذ أن الديمقراطية تقوم على أساس العدل

والمساواة فلا وجود لهذين المبدأين في مجتمع تكون الأغلبية فيه عبيدا" أي (الأشياء) بالمعنى القانوني مملوكة لغيرها ولا تمتلك من نفسها ولنفسها شيئا" .

ثالثا" : فكرة حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية :

ظهرت في روما صور مختلفة من الحكم اذ قام فيها النظام الملكي ثم الجمهوري وأخيرا الإمبراطوري وولدت من رحم هذه النظم حكومات فردية وحكومات أقلية وأخرى شبه ديمقراطية . واشترط النظام الاجتماعي من خلال التنظيم القانوني النافذ آنذاك لقيام الشخصية القانونية في الإنسان توافر ثلاث شروط وهي : الحرية أي ان يكون الإنسان حرا" وليس رقيقا" مملوكا" لغيره ، والمواطنة أي أن يكون مواطنا" رومانيا وليس أجنبيا" ثم الاستقلال العائلي وصفه الاستقلال تعني ان يكون رب أسرة وغير خاضع لغيره .ولم يكن لجميع الأفراد المركز القانوني نفسه ووفقا" للقانون الروماني ولذل كانت فئات أربع هي :

١- الأحرار : وهم المواطنون الذين يتمعنون بكامل الحقوق السياسية والوطنية والمدنية .

٢- الأرقاء الرقيق هو من كان مملوكا" لغيره ويترتب لهذا الغير حق ملكية الرقيق وفقا للقانون حيث لم يكن للرقيق شخصية قانونية .

٣- العتقاء : هم أفراد الذين أصبحوا أحرار بعد ان كانوا أرقاء الا ان التحرير لا يعني تمتع العتقاء بكل ما يتمتع به الأحرار الاصلاء من حقوق عامة وخاصة .

٤- المشبهون بالأرقاء : هم الإفراد الذين يتمتعون بوضع قانوني وسط بين حالة الحر وبين حالة الرقيق وهم اقرب إلى وضع العبيد من الناحية العملية .

يبدو من خلال مما تقدم ، ان الانقسام الطبقي كان يسود النظام الاجتماعي في روما اذ كان هناك أسياد وعبيد بل ان الأفراد الأسرة حتى وان كانوا من الأحرار لم تكن لهم حقوق قبل رب

الأسرة وهذا ما يؤكد غياب فكرة حقوق الإنسان عن المجتمع الروماني حينذاك اذ ان العلاقة بين الدولة والفرد كانت تقوم على أساس ان الفرد في خدمة الدولة وان الدولة هي النظام الذي يسمو على سائر الأنظمة البشرية .

الا ان هذا لا ينفي تقدم الرومان في مجال التشريع والفقه القانوني اذ شرعوا قانون الألواح ألاثني عشر ٤٥٠ – ٤٥١ ق . م الذي كان غايته تحقيق المساواة بين الأشراف والعامة وضمان حماية القانون للمواطنين الضعفاء وتحديد سلطات الحكام .

رابعا" : فكرة حقوق الإنسان في العصور الوسطى وعصر النهضة ومطلع العصر الحديث .

١- العصور الوسطى :

يراد بالعصور الوسطى الحقبة التاريخية التي تقع بين العصور القديمة وعصر النهضة ومدتها التاريخية تتجاوز عشرة قرون اذ بدأت من انهيار الإمبراطورية الرومانية ٤٧٦ م وانتهت في النصف الأول من القرن ١٥ الذي يوصف بأنه مطلع عصر النهضة .

تميز هذا العصر بنظام إقطاعي وكانت علاقة الفلاحين بالإقطاع تقترب من صورة العبودية وتكون السلطة بيد الكنيسة ممثلة بالبابا ويجب ان يخضع جميع الأفراد لهذه السلطة بما فيهم الإمبراطور حتى لا تحل عليهم لعنة السماء وكان الأفراد يخضعون لسلسلة من السلطات المستبدة تبدأ باستبداد الكنيسة ثم الإمبراطور ويعقبه الحكام الإقليميون ثم الحكام المحليون من أمراء الإقطاع وسادة الأرض وهذا يعني استحالة قيام أية حقوق او حريات فردية لا سيما وان تلك الجهات لم تكن تخضع إلى قانون يفيدها او ضابط شرعي يحدد اختصاصاتها .

٢- عصر النهضة ومطلع العصر الحديث .يبدأ العصر النهضة من النصف الأول من القرن الخامس عشر إلى نهاية القرن السادس عشر . اذ يبدأ العصر الحديث . وتتميز هذا العصر بتراجع وتضاءل سلطة الكنيسة والإقطاع وقيام الدولة الملكية القوية في أوربا وازدهار السلطان المطلق للملوك . اذ وجدت اتجاهات فكرية تناصر سلطة الملوك المطلقة ، وتنظر لها وكان من ابرز دعاة هذه الاتجاهات (ميكافيلي) في ايطاليا (يودان)في فرنسا .

يبدو ان حقوق وحريات الأفراد لم يطرأ عليها تطور يذكر اذ ان انتهاء استبداد الكنيسة والإقطاع استبدل بطغيان واستبداد الملوك الا ان عصر النهضة امتاز بظهور حركة فكرية قوية هاجمت الروح الاستبدادية للملوك وطالبت بحقوق الأفراد وحرياتهم وظهرت فكرة جديدة عن نشأة الدولة والسيادة مفادها ان السيادة ذات طبيعة إنسانية وليست دينية وان الشعب صاحب السيادة وليس الحاكم الذي يعد مكلفا او مفوضا" من الجماعة بمباشرة مظاهر السيادة .

انتشرت هذه الأفكار في معظم دول أوربا مما ادى إلى مطالبة الأفراد بحقوقهم ودعوا الى تقييد سلطة الملوك وضرورة خضوعهم للقانون وقامت ثورة في بريطانيا ١٦٨٨ ضد حكم ال ستيوارت وكذلك أمريكا ضد استعمار البريطاني ثم قيام الثورة في فرنسا ١٧٨٩ وكان من أهم النتائج التي ترتب على نجاح الثورتين الأمريكية والفرنسية اعتماد الأسلوب الديمقراطي في إسناد السلطة والإقرار بحقوق الأفراد وحرياتهم وصدور إعلانات حقوق الإنسان فضلا عن اعتمادها في الدساتير التي صدرت بعد الثورة الفرنسية .